



الجمهورية العربية السورية

وزارة النقل

الرقم / ٧٩ / ت

التاريخ ٢٠١٨ / ١ / ٧

تعميم

نرفق ربطاً صورة عن موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١/٢٠ تاريخ ٢٠١٨/١/٢ على توصية اللجنة الاقتصادية رقم ٥٨ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٧ المتضمنة :
أولاً: الموافقة على اقتراح وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بتمديد العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية الصادرة بكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٣٤٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١١ المتضمنة:
- السماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب تنظيم نقل البضائع والأسعار الرائجة التي يُنْفَق عليها بين الجهة العامة المعنية ومكتب تنظيم نقل البضائع في كل محافظة.
- تكليف وزارة النقل بإصدار نشرات دورية بأسماء وبيانات شركات النقل الخاصة ، وتعميمها على الجهات العامة المعنية.
ثانياً: يبدأ العمل بمضمون هذه التوصية اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ وينتهي العمل بها بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١ .

للإطلاع والتقيّد

وزير النقل

المهندس علي حمود

معاون وزير النقل

رقم هاتف ٤٤٤٤٤٤٤٤

المرفقات :

صورة عن كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٢٠

صورة (مع المرفق) إلى:

السادة معاوني الوزير - مديرية مكتب الوزير

مديرية النقل الطرقي ١٩٦٥٩ / ب - دائرة نقل البضائع

الشركة العراقية - السورية للنقل البري - الشركة الأردنية - السورية للنقل البري

مكاتب تنظيم نقل البضائع في محافظة : دمشق وريفها / حمص / حماة / حلب / إدلب / اللاذقية / طرطوس / الرقة / الحسكة / دير الزور / درعا .

مديريات النقل في محافظة : دمشق - ريف دمشق - حمص - حماة - حلب - إدلب - اللاذقية - طرطوس - الرقة -

الحسكة - دير الزور - درعا - السويداء - القنيطرة : للإطلاع وموافاتنا بنشرات دورية كل ثلاثة أشهر بأسماء وبيانات

شركات النقل الخاصة وعدد وأرقام تسجيل المركبات المسجلة باسم كل منها.

دائرة المتابعة - موقع الوزارة

الديوان ٩ / ر ١٥

السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

السيد وزير الصناعة

السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

السيد وزير الإدارة المحلية والبيئة

السيد وزير النفط والثروة المعدنية

السيد وزير النقل

السيد وزير المالية

السيد وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

عطفاً على الكتب التالية :

رقم	نوصية اللجنة الاقتصادية	رقم	١/١٣١٨٦	تاريخ	٢٠١٤/٠٨/٢٠
رقم	نوصية اللجنة الاقتصادية	رقم	١/١٩٥٦٢	تاريخ	٢٠١٥/١٢/١٤
رقم	كتاب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك	رقم	١/١١٨٨	تاريخ	٢٠١٦/١٢/٣١

طلب للموافقة على استمرار العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية المتعلقة بالسماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الراجحة.

٢٠١٧/٠١/٠٥

بتاريخ

١

وامتداداً إلى توصية اللجنة الاقتصادية بالجملة رقم

المتضمنة ما يلي:

أولاً: الموافقة على اقتراح وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك الوارد بكتابتها المشار إليه أعلاه وذلك بتحديد العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية الصادرة بكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/١٩٥٦٢ تاريخ ١٤/١٢/٢٠١٥ والقاضية بالسماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الراجحة التي يتفق عليها بين الجهة العامة المعنية ومكتب النقل في كل محافظة.

ثانياً: تكلف وزارة النقل بإصدار نشرات دورية بأسماء وبيانات شركات النقل الخاصة، وتعميمها على الجهات العامة المعنية.

ثالثاً: يبدأ العمل بمضمون هذه التوصية اعتباراً من ١/١/٢٠١٧ وينتهي العمل بها بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٧.

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس

نوافق على توصية اللجنة الاقتصادية

للاطلاع وإجراء المقضى الأصولي.

نسخة الوز - السيد أعضاء اللجنة الاقتصادية

- مكتب السيد رئيس مجلس الوزراء

- أمانة سر اللجنة الاقتصادية محضر رقم

- الدوائر لعدم

- ديوان المكتب الاقتصادي

السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

السيد وزير الصناعة

السيد وزير الإدارة المحلية والبيئة

السيد وزير النفط والثروة المعدنية

السيد وزير النقل

السيد وزير المالية

السيد وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

عطفًا على الكتب التالية :

رقم	توصية اللجنة الاقتصادية
رقم	كتاب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
تاريخ	١/٣٤٤
تاريخ	٣/١٠/٢٣١٧/١٤٥٢٦
٢٠١٧/٠١/١١	
٢٠١٧/١٢/١٩	
١٩٥٣/ن.ر.ق	

طلب الموافقة على تمديد العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية بالسماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الراجعة.

- في ضوء الظروف الأمنية التي يمر بها القطر.

- ونظراً للحاجة الماسة لاستمرار عملية النقل بين المحافظات وخاصة من المنافذ الحدودية إلى الداخل.

واستناداً إلى توصية اللجنة الاقتصادية بالجلسة رقم ٥٨ بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٧

المتضمنة ما يلي:

- أولاً: الموافقة على اقتراح وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وذلك بتمديد العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية بجلستها رقم ١/١٠/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/١/٥ والصادرة بكتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٣٤٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١١، المتضمنة:
- السماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الراجعة التي يتفق عليها بين الجهة العامة المعنية ومكتب النقل في كل محافظة.
- تكليف وزارة النقل بإصدار نشرات دورية بأسماء وبيانات شركات النقل الخاصة، وتعميمها على الجهات العامة المعنية.
- ثانياً: يبدأ العمل بمضمون هذه التوصية اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ وينتهي العمل بها بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١.

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس

نوافق على توصية اللجنة الاقتصادية
للاطلاع وإجراء مقتضى الأصولي.

نسخة العزم - المادة أعضاء اللجنة الاقتصادية

- مكتب السيد رئيس مجلس الوزراء

- أمانة سر اللجنة الاقتصادية محضر رقم

- الديوان العام

٥٨

١٥١ / ٩
٥٠١٨ / ١١ / ٣

١٤٥٤٦ / ١٠ / ٢٠١٧

لعرض على اللجنة الاقتصادية
رئيس مجلس الوزراء



١٩٩٥

الجمهورية العربية السورية

وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

الرقم: ١٤٥٤٦ / ٣ / ١٠

٩٢١٧

التاريخ: ١٤ / ١٠ / ٢٠١٧

**إلى رئاسة مجلس الوزراء
اللجنة الاقتصادية**

الموضوع:

كتابكم رقم ١/٣٤٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١١ المستند إلى توصية اللجنة الاقتصادية بالجلسة رقم ١/ تاريخ ٢٠١٧/١/٥ المعطوف على كتابكم رقم ١/١٣١٨٦ تاريخ ٢٠١٤/٨/٢٠ ورقم ١/١٩٥٦٢ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ والمتضمن:
أولاً- تمديد العمل بتوصية اللجنة الاقتصادية الصادرة بكتابكم رقم ١/١٩٥٦٢ تاريخ ٢٠١٥/١٢/١٤ والقاضية بالسماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الرائجة التي يتفق عليها بين الجهة المعنية ومكتب النقل في كل محافظة.

ثانياً- تكلف وزارة النقل بإصدار نشرات دورية بأسماء وبيانات شركات النقل الخاصة ، وتعميمها على الجهات العامة المعنية. وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/١/١ وينتهي العمل بها بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١.

المطلوب:

تمديد العمل بضمون توصية اللجنة الاقتصادية رقم ١/ تاريخ ٢٠١٧/١/٥.

مبررات الطلب:

الظروف الأمنية التي يمر بها القطر والحاجة الماسة لاستمرار عملية النقل فيما بين المحافظات وخاصة من المنافذ الحدودية إلى الداخل.

مقترح الوزارة:

الموافقة على تمديد العمل بالسماح للجهات العامة بنقل المواد الأساسية العائدة لها عن طريق مكاتب النقل بالأسعار الرائجة التي يتفق عليها بين الجهة المعنية ومكتب النقل في كل محافظة وذلك اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ ولغاية ٢٠١٨/١٢/٣١.

أثر الموافقة على المقترح:

زيادة الأعباء المادية التي ستتحملها جهات القطاع العام الناجمة عن نقل البضائع واستمرارية تدفق ونقل البضائع من المرفأ إلى باقي المحافظات.


أثر عدم الموافقة على المقترح:

توقف تدفق ونقل المواد والسلع من المنافذ الحدودية إلى باقي المحافظات.

يرجى التفضل بالاطلاع وإقرار ماترونه مناسباً

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

الدكتور عبد الله الغربي



١٤٥٤٦